
قرار عدد 2 لسنة 2022 مؤرخ في 16 ماي 2022
يتعلق بقرار من رئيس بلدية القطار عدد 21 يتعلق
بمعلوم إستغلال الملاعب البلدية

إن رئيس بلدية القطار بعد الإطلاع:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ
في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات
المحلية.

وعلى الأمر عدد 105 لسنة 1966 المؤرخ في 14
مارس 1966 المتعلق بإحداث بلدية القطار.

وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي لبلدية القطار
للفترة النيابية (2018-2023) المؤرخ في 28 جوان
2018.

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته العادية
الأولى لسنة 2022 المنعقدة بتاريخ 19 فيفري 2022

تقرر ما يلي

الفصل الأول: تستخلص المعاليم المتعلقة باستغلال
الملاعب البلدية ببلدية القطار على النحو التالي:

-مقابلة للشباب: الزمن : ساعة ونصف ، الثمن
55دينار للمقابلة

-مقابلة لأطفال) دون سن 13 سنة:(الزمن : ساعة
، الثمن 22 دينار للمقابلة

الفصل الثاني :تستثنى من هذه المعاليم جميع
الجمعيات الرياضية المنضوية تحت لواء الهياكل
الرياضية والمرخص لهم من طرف المندوبية الجهوية
للشباب والرياضة وقدماء جمعية الفجر الرياضي
بالقطار.

الفصل الثالث :الكاتب العام للبلدية وقابض المالية
بالقطار مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

رئيس بلدية
مبروك عمار